

## 8 - باب التييم - شروطه - فروض التييم - مبطلات التييم - صفة

### التييم - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مساكم الله بالخير جميعا. وبياكم وجعل الفردوس مثوانا مثواكم اللهم امين اذكر نفسي واذركم  
بان نحتسب الاجر عند الله تبارك وتعالى في حضور هذه المجالس - 00:00:00

التي اسأل الله تبارك وتعالى ان يجعلها مباركة علينا جميعا وان ينفعنا بها وان يجعلها حجة لنا لا حجة علينا اللهم امين ونحن في ليلة  
الاربعاء ليلة الثاني عشر من شهر محرم الحرام - 00:00:20

ثلاثة اربعين واربعين واربع مئة والف من هجرة النبي الكريم محمد صلى الله عليه وسلم الموافق ليلة العاشر من الشهر الثامن لسنة  
اثنتين وعشرين والفين من ميلاد المسيح عليه السلام - 00:00:36

عيسي ابن مریم في ضاحية الصديق في مسجد خالد الياقوت رحمه الله تبارك وتعالى وما زلتنا مع تلخيص المختصر انتصر المقنع  
والشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس رحمه الله تبارك وتعالى المتوفى سنة الف واربع مئة وثلاثة - 00:00:52

من الهجرة ووصلنا الى باب التييم نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على رسوله الكريم اللهم  
صلي وسلم على عبده ورسولك محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:01:18

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا وللمؤمنين وللحاضرين اجمعين واغفر لنا انك انت التواب الرحيم قال المؤلف رحمه الله باب التييم  
دليله قوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيباتعريف التييم لغة القصد - 00:01:36

وشرع استعمال تراب مخصوص للوجه واليدين حكمه واجب عند تعذر استعمال الماء والتييم بدل طهارة الماء لكل ما يفعل بها. نعم  
باب التييم خصيصة لهذه الامة كما بين النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بخمس - 00:01:58

ومنها جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتى ادركته الصلاة فعنده طهوره ومسجده وهذه نعمة عظيمة جدا من الله  
تبارك وتعالى وكما قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قتمت الى الصلاة - 00:02:24

تغسل وجوهكم وايديكم من المرافق. الاية الى ان قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبة فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه فالتييم  
نعمه عظيمة من الله تبارك وتعالى والتييم هو القصد. تقول يممت وجهي اي قصدت - 00:02:45

ويممت الحج قصدت الحج تيممت بلاد الفلانية اي قصدت البلاد الفلانية لكنه شرعا استعماله او قصده الى تراب طهور لرفع حدث او  
استباحة عبادة هناك شروط اخرى يطيفها البعض خاصة عند الحنابلة - 00:03:07

بان يكون مباحا وسيأتي ان شاء الله ذكر شروطه صحة التييم وهو واجب لانه بدل عن الماء او مبيح للصلاه فلا تصح الصلاه بدون  
تييم لمن فقد الماء واستطاع ان يتيم - 00:03:37

ثم اذا عجز عن الماء وعجز عن التييم فهذا ما يسميه اهل العلم بفائد الطهورين فاقد الطهورين نحن الان تكلمنا عن واجد الطهور  
الاول او الطهارة الاولى وهي الوضوء فمن عجز عن الوضوء انتقل الى - 00:03:55

التييم نعم قال المؤلف رحمه الله شروطه ثمانية. المقصود بشروطه اي شروط صحته شروطه يقصد شروط صحة التييم نعم الاول  
النية الثانية الاسلام الثالث العقل الرابع التمييز الخامس الاستنجاء او الاستجمار. هذه الشروط كلها ذكرت في شروط الوضوء -  
00:04:15

هذه الشروط الخمسة كلها ذكرت في شروط صحة الوضوء. النية اذ لو تيمم بدون نية كأنه كان يقول له انسان اذا لا احسن ان اتيتني  
علماني فيقول افعل هكذا ثم قال انا تيممت لا ما تيمم - 00:04:45

لانه لم ينوي لم ينوي التيمم لا بد ان تكون هناك نية للتيمم. الاسلام كما ان الوضوء لا يصح من الكافر كذلك التيمم لا يصح من الكافر  
فلو قدر ان كافرا تيمم - 00:05:00

ثم بعد ذلك قال اشهد ان لا الله الا الله واهد ان محمد راسول الله قال الان اريد ان اصلى لاني تيممت تقول لا تيممت حال كفرك لابد  
ان تيمم مرة ثانية حال - 00:05:16

اسلامك فلا يصح التيمم من كافر طبعا اذا لم يجد الماء هذا الكلام العقل لان المجنون غير مكلف وبالتالي لانية له وكذلك غير  
المميز والمميز هو الطفل الذي يفهم - 00:05:29

الصبي الصغير الذي يفهم يقال له مميز يعني ابو ست سنوات وما صعد سبع سنوات هذا يسمونه مميز يفهم يقول يفهم الكلام ويرد  
الجواب هذا هذا المميز اما اصغر من ذلك ابو خمس سنين اربع سنين هذا غير مميز - 00:05:47

ولكن لو تيمم لا يحسب له الوضوء لانه اه لا لانية له نعم قال والاستنجاء او الاستجمار هذا اذا احتاج اليه  
اذا قضى حاجة - 00:06:04

اما اذا لم يقض حاجته انتقض وضوئه بنوم او انتقض وضوئه بلمس امرأة اجنبية على خلاف في هذه المسألة او باكل لحم الجزور  
او بريح او بصوت المهم ما يحتاج بروح الحمام. ما يحتاج يستنجي يستنجي - 00:06:20

ويستجمل اذا بال او تفوط الاستنجاء والاستجمار اذا كان هناك اه شيء خارج من السبيل كبول او غائط نعم الشرط السادس دخول  
وقت الصلاة فلا يصح التيمم لصلاة قبل وقتها ولا لนาولة وقت نهي الا ركعتي الطواف. نعم - 00:06:38

قل وقت الصلاة لان الاصل بالتيمم انه بدلا عن الماء فقالوا انه لا يصح ان يتيمم حتى يدخل وقت الصلاة ويقال انه فاقد للماء لانه الى  
الآن ما يجب عليه الوضوء فلا يقال له فاقد للماء الا عندما يريد ان يستعمل الماء. ومن قال ان التيمم بدل - 00:07:00

عن الماء لا يشترط دخول الوقت لا يشترط دخول الوقت لكن على المذهب يشترطون دخول وقت الصلاة فلا يصح الانسان مثلا  
يتيمم الان لصلاة العشاء يقول انا فاقد اقول انتظر حتى يدخل وقت - 00:07:24

صلوة العشاء ولا تجد الماء تيمم بعد ذلك قال آآ يستثنى من ذلك ركعتا الطواف لان ركعتي الطواف آآ تصلييان حتى في اوقات النهي  
ركعتا الطواف تصلييان لو طاف الانسان بعد العصر لو طاف بعد الفجر - 00:07:37

بانه يصلي ركعتي الطواف. اما عموم النفل المطلق فانه لا يستحب اه يمنع منه الانسان في وقت الكراهة وتأتيانا اوقات الكراهة ان  
شاء الله تعالى باختصار هي من بعد الفجر الى ارتفاع الشمس قيد رمح - 00:07:57

وقبل الزوال بربع ساعة او ثلث ساعة اللي هو عند آآ كون الشمس كبد السماء وبعد العصر حتى تغرب الشمس هذه اوقات النهي نعم  
الشرط السابع تعذر استعمال الماء اما لعدمه او لخوفه باستعماله الضرر - 00:08:15

نعم تعذر استعمال الماء يعني لا يتيمم الانسان الا اذا لم يستطع ان يتوضأ ولا يستطيع ان يتوضأ اما لعدم الماء او لخوفه باستعماله  
الضرر. لعدم الماء لا يجد الماء - 00:08:36

ادم للماء او يجد الماء ولا يستطيع الوصول اليه كان يكون في بئر وليس عنده دلو حتى يأخذ من البئر او يوجد بئر لكن عند البئر  
رجال يرددون ان يقتلوه مثلا هو مختبئ منهم - 00:08:51

او هناك بئر لكن عند ماء ولكن عنده حيوان مفترس مثلا يخاف منه. هذا كعادمه قال انه لا يستطيع ان يصل الى الماء فهو كعدم  
وجود الماء يعتبر الماء في حقه معذوم - 00:09:07

فلذلك آآ عدوما ولذلك آآ يقال له تيمم لانه عاجز عن استعمال الماء النوع الثاني غير عاجز عن استعمال الماء لكن الماء يضره الماء  
يضرك ان يكون فيه جرح مثلا - 00:09:22

والماء يضر هذا الجرح او يكون البرد شديدا ولا يملك ما يسخر به الماء جاء في الحديث ان مجموعة من اصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم خرجوا في سفر فاصيب احدهم في شجة في رأسه - 00:09:40

فاحتمل وقال لاصحابي هل تجدون لي عذرا الا اغتسل لان وجود الشجة هذه والدم وكذا؟ قال هل تجدون لي عذرا؟ قال لا نجد لك عذرا فاغتسل فمات فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم غضب عليهم - 00:10:00

وقال قتلوه قتلهم الله لولا سألهوا الا ان شفاء العي السؤال فهنا هذا الانسان عنده الماء لكنه يضره هذا الماء كذلك اي ظرر يقع الانسان من الماء فانه له ان يتيمم. وكذلك عمرو بن العاص - 00:10:21

ارسله النبي صلى الله عليه وسلم على سرية فاحتمل ثم تيمم وصلى بهم وهو الامير فلما رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه بذلك فناداه النبي صلى الله عليه وسلم قال صليت بالناس - 00:10:42

وانت جنب قالوا يا رسول الله تذكرت كان الماء باردا والجو باردا وتذكرت قول الله تبارك وتعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمها فتيممت فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وتبسمه موافقة - 00:11:00

لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يسكت عن الخطأ لا يسكت عن الخطأ يعني لا يترك الامر هكذا تمشي ولا يعلق عليها لو كانت حراما او كان وضوءها - 00:11:19

وباطلا كان نبهه النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يؤخر الحكم عن وقت الحاجة صلى الله عليه وسلم. نعم الشرط الثامن ان يكون بتراب طهور مباح غير محترق. له غبار يعلق باليد. نعم ان يكون يعني التيمم بتراب - 00:11:34

ان يكون بتراب وهذه القضية ان ان يكون يعني بتراب يعني هذى في مذهب احمد والجمهور لا يشترطون التراب وانما يقول يجوز التيمم بالرمال والترباب هو الذي له غبار والرمل الذي ليس له غبار - 00:11:57

ويجيرون التيمم عن الحجارة ويجيرون التيمم على كل ما صعد على وجه الارض فتيمموا صعيدا طيبة اي كل ما صعد على وجه الارض والتخصيص بالتراب انما جاء لحديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:18

جعلت لي الارض مسجدا وظهورا. في رواية عند مسلم وجعلت تربتها طهورا وجعلت تربتها طهورا. قالوا فشخص التراب فشخص التراب والجمهور على انه ليس يشترط لا يشترط وهو ايضا قول في المذهب - 00:12:34

انه لا يشترط التراب واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية القول الثاني في المذهب انه لا يشترط التراب. وانما اه كل ما صعد على وجه الارض يجوز التيمم به ولذا تيمم النبي صلى الله عليه وسلم على جدار - 00:12:54

صلى الله عليه وسلم ولما خرج الى تبوك صلى الله عليه وسلم تبوك ارضها رملية ليست ترابية. في الطريق تيمم صلى الله عليه وسلم فدل على انه لا يشترط اه التيمم بالتراب وان كان التراب افضل لنص الحديث - 00:13:08

وجعلت تربتها طهورا فالتراب افضل من غيره ولكن لا يشترط على الصحيح وهو القول الثاني ب المذهب قال ان يكون بتراب مباح يعني لو كان التراب مغصوبا او مسروقا فلا يصح على المذهب. والقول الثاني يصح - 00:13:27

في التراب غير المباح لكن لابد ان يكون طهورا لو تهم بتراب نجس او برمل النجس لا يصح كما انه لو توضأ بماء نجس لذلك لا يصح هذا الوضوء غير محترق - 00:13:45

غير محترق لانه آآ اذا احترق فانه آآ يكون اصابته النار كالخزف مثلا هذا تراب محترق يحرقونه والاسمنت مثلا طيب يقول لا يجوز التيمم بهذا. هل صحيح كانت احترق ولكن الصحيح وهو القول الثاني في المذهب انه يجوز بكل هذه الاشياء - 00:14:04

التراب المحترق والرمل كل ما صعد على وجه الارض حتى في آآ استيخ الارض السبخة اصبهخ احنا نسميها هذى الارض السبخة كل هذه يجوز التيمم فيها والعلم عند الله تبارك - 00:14:31

وتعالى قال له غبار يعلق باليد قلنا هذه صفة التراب التراب يكون له غبار يعلق باليد نعم يلزم عادم الماء طلبه اذا دخل وقت الصلاة في رحله وما قرب منه عادة في جهة من جهاته الاربعة. وبدلالة ثقة ولم يخف - 00:14:47

صوت وقت صلاة ولو للاختبار او رفقة او على نفسه او ماله ويلزمه ايضا شراؤه بثمن المثل وشراء حبل ودلول. نعم يقول يلزم عادم الماء طلبه يعني الانسان اذا لم يجد الماء يقول ابحث عن الماء - 00:15:07

ما يجلس هكذا يقول ما في ماي طيب شوف يمكن في ماي يمكن قريب منك في نفعة ماي او بذر او اه ناس عندهم ماء او يعني ابحث عن الماء اول شيء ليس فقط اه بس ما في الظاهر ما في ماي ما يصير الظاهر ما في ماي - 00:15:25

لابد ان يبحث عن الماء قال يلزم عادم الماء طلبه اذا دخل وقت الصلاة في رحله يبحث في رحله هو آآ وما قرب منه عادة من جهة في جهة من جهته الرابع يعني يمين شمال امام خلف - 00:15:42

يدور فوق وتحت ولا يكفي يكفي ؟ نعم يكفي يمين وشمال وامام وخلف الجهات الرابع يبحث فيها عن الماء قال بدلالة ثقة يعني اذا اذا يجد احدا يسأله مثلا يقول في ماء قريب هنا ما يتم لعله يكون هناك ماء قريب مثلا يسأل - 00:16:01

عن الماء قال ولم يخفوت وقت الصلاة ولو الاختيار يعني اذا لم يخف فوق اه فوت وقت الصلاة يعني مثلا الانسان يبي يصلى العصر مثلا في اول وقت العصر يبحث عن الماء - 00:16:25

حتى يجده لكن اذا كان باقي على المغرب مثلا عشرة دقائق مثلا هو يخاف الان يفوت وقته الصلاة فهنا نقول لا تيمم مصلى اذا خلت تخلف فوات وقت الصلاة لان الوضوء له بدل وهو - 00:16:44

التي لم يفوت الوقت ليس له بدل فهنا يكون كالمضطر الى التيمم اه او رفقة او على نفسه يخاف فوت الرفق يعني معاه اصحابه يقول نبحث عن ما قال نمشي عنك - 00:17:04

يا جماعة نبحث عن نمشي عنك فيخاف على نفسه يمكن يطيع يمكن ما يدل يمكن كذا يحتاج الى هؤلاء الرفقه فهنا له ان يتيمم كذلك او خاف على نفسه ان خاف على نفسه من حيوان او غيره له ان يتيمم كذلك. او ماله كذلك اذا كان ماله عنده واذا ذهب يبحث عن الماء يخشى ان احد يأتي - 00:17:20

ويسرق هذا المال وليس بالضرورة المال دنانير يضعها في جيبيه قد تكون الاموال غير ذلك قد تكون من البقر قد تكون من الغنم قد تكون امواله يعني كثيرة لا يستطيع حملها. فعلى كل حال اذا كان يخشى ان تفوت الرفقه او يذهب ماله او تذهب - 00:17:45

نفسه فله ان يتيمم في مثل هذه الحالة. قال ويلزمته ايضا شراؤه بثمن المثل وشراء حبل ودلوا اه هذه المسألة فيها خلاف في المذهب. يعني هل يلزمته شراء الماء يعني ما وجد الماء الا عند واحد قال ابيعه - 00:18:03

لولا انا محتاج للماء فببيع بدل ما ابذل بيع تشتري الماء هناك قول في المدينة يلزمته الشراء والشهر في المذهب انه يلزمته الشراء. اذا كان بثمن المثل ثمن المثل كيف؟ يعني الان لو كانت القارورة الان تباع في البلد مثلا - 00:18:25

بدينار مثلا قارة الماء تباع بدینار فهو الان لا يجد الماء وواحد فقط ببيع الماء قال لا ابيعه بدینار قال يلزمنا ان هذا ثمن المثل نفس الثمن. قال ابيعه بدینار ونصف. يقول هذه زيادة - 00:18:49

يسيرة لكن اذا قال ابيعه بعشرة دنانير عشرة دنانير. هنا بالغ بالثمن. قال هنا لا يلزمته لا يدفع عشر دنانير لان هذا يستغله طيب او اجحف في ماله مثلا محتاج هذا المال - 00:19:07

مثلا فهنا له ان يتيمم. اذا الاصل انه لا يتيمم اذا وجد الماء. لا يتيمم اه حتى يبحث عن الماء لا يتيمم الا اذا كان يخاف فوات الرفقه لا يتيمم - 00:19:25

اذا كان يستطيع شراء الماء لا يتيمم اذا كان يستخدم شراء الماء ولو كان بزيادة شيء قليل لكن اذا كان يخاف فوات الرفقه او يخاف على نفسه او على ماله او على آآ فواتير رفقه او يخاف - 00:19:40

آآ الصلاة وقت الصلاة او ببيعه له يعني بثمن مبالغ فيه طيب او انه محتاج لهذا المال فانه لا يلزمته الشراء ويكفيه ان يتيمم يكفيه ان يتيمم في مثل هذه - 00:19:56

الحالة. طيب لو وجد شخصا يعطيه الماء بدون مقابل قال تفضل هذا الماء هل يجب عليه ان يقبله او لا يجب تقال لكم انا اسألكم اللي بيجاوب يرفع ايده واحد قال له تفضل ما يتوضأ تيمم اتواً لا تيمم - 00:20:15

قال له لانا لازم يكون الماء ملكي ما رأيكم ها لازم يتوضأ اي نعم ايه اه حسب ها يقول اذا كان يمن عليه يعني اعطاه الماء وبعدين

كل ما شاف تذكر يوم تحتاج الماء - 00:20:41

انا اللي عطيتك الماء لولا انا قال فضحتني انت الحين ليتنى ما صليت فاذا كان له عليه منة يقول بعض اهل العلم في المذهب انه لا يلزمه ان يقبل هذا الماء اذا كان هذا الانسان يمن عليه بهذا المال ويؤذيه بالكلام في مثل هذا في مثل هذه الحالة قالوا فلا يلزمه القبول اما اذا - 00:21:09

الم يكن هناك شيء من المنة عليه وهنشفوف يعني الانسان يعني يعني اه شخصيته وانه لا يمن عليه احد وكرامة النفس وكذا. وحتى لو كان الماء تييم ولا تهين نفسك. ولا تذل نفسك - 00:21:33

لاحد على كل حال اذا كانت تكون عليه منة ويشعر بها ويتأذى منها فانه لا يلزمته قبول هذا الماء نعم احسن الله اليك فان تييم قبل طلب الماء لم يصح - 00:21:52

ويجب على من عنده ماء لا يحتاج لشربه بذله للعطشان من ادمي او بهيمة محترمين. طيب قال طبعا حتى شراء الماء شراء الدلو وشراء الحبل لو كان الماء موجودا لكن ما عنده دل وفي واحد بيع - 00:22:08

يشتري الدلو ويشتري الحبل حتى يأخذ الماء. قال فان تييم قبل طلب الماء لم يصح لان التييم الاصل فيه عند فقد الماء هو الان لا ما يدرى انه فاقد الماء او ما فقد لان لانه ما بحث - 00:22:26

عن الماء فلا يصح ان يتيم قبل ان يتأكد في حقه انه فاقد الماء نعم قال ويجب على من عنده ماء لا يحتاج لشربه بذله للعطشان يعني اذا كان الانسان عنده ماء لا يحتاج لشربه ان بيذله - 00:22:41

للعطشان هذه استطراد لا دخل في موضوع التييم. نعم ولا يتيم لخوف فوت جنازة. طيب. هنا لكن لو كان عنده هذا الماء يحتاجه للوضوء عنده ماء قليل يحتاج الوضوء ثم وجد رجلا - 00:23:02

عطشان يعني هل يعطيه الماء ليشرب ويعيش او يقول لا هذا المال للوضوء فايهم يقدم قالوا يقدم يعطيه للرجل لكن اشترط ان يكون هذا الرجل او هذه البهيمة محترمة اذا لم يكن الرجل محترما - 00:23:25

او لم تكن البهيمة محترمة فانه لا يعطيه الماء لا يعطيه الماء والمحترم هو اه بالنسبة للبشر هو معصوم الدم المحترم هو معصوم الدم ومعصوم الدم المسلم والذمي والمعاهد والمستأمن - 00:23:45

لو جاءك مسلم يريد ان يشرب الماء لان قد يموت يحتاج لهذا الماء عطش جدا وانت ما عندك الا الماء الا للوضوء يعطيه وتتيمم لو جاءك يهودي او النصراني يعيش بين المسلمين ذمي - 00:24:11

من اهل الذمة فانه ايضا تعطيه هذا الماء ليعيش ليشرب كذلك لو جاءك معاهد بينك وبينه عهد بين المسلمين وبينهم عهد دخل البلاد مثلا بعهد بغض النظر عن ديانته لكن دخل بعهد - 00:24:29

فانه كذلك تعطيه هذا الماء كذلك المستأمن من دخل بلادنا بامان منا كذلك اه بيذل له هذا الماء. لا اذا من الذي لا بيذل له الماء؟ الكافر الحربي المحارب للمسلمين - 00:24:48

هذا هو اصلا يريد قتلك وهذا يجب قتله هذا لا يعطي له الماء هذا يقتل اصلا في حرب مثلا بيننا وبين الكفار مثلا واحد من الكفار يقول لك عطشان مثلا وانت عندك ماء للوضوء ما تعطيه ايه - 00:25:06

لان هذا اصلا هو يريد قتلك وانت تزيد قتلى فهذا لا يعطي لان هذا يسمى غير محترم غير معصوم الدم كذلك البهيمة المحترمة هي كل بهيمة لم يؤمر بقتلها والبهيمة غير المحترمة كل بهيمة امر بقتلها - 00:25:23

كالفواص الخمس التي امر النبي بقتلها العقرب والفار والحدى الحية اه الحية والغراب والكلب العقور. هؤلاء كلهم يعني يجب قتلها فلا بيذل لها الماء. واحد مثلا ما عندك الا ماء قليل وشاف له حية - 00:25:40

قام واعطاها الماء هذى مأمور بقتلها انت اصلا كيف تعطيها الماء وتتيمم طفلة مثلا آآ غراب هذا الاسود مثلا فاعطاه الماء وتتيمم هو لا يجوز لان هؤلاء هذه الحيوانات مأمور بقتلها. وهذه الحيوانات غير محترمة - 00:26:02

فلا يجوز بذل الماء لها آآ والتيم عن ذلك نعم ولا يتيمم لخوف فوت جنازة ولا وقت فرض الا اذا وصل المسافر الى الماء وقد ضاق

الوقت او علم ان النوبة لا - 00:26:21

اليه الا بعد خروج الوقت. نعم. لا تيمم لخوف فوت جنازة يعني يبقي يصل على الجنازة لان الصلاة على الجنازة فرض كفاية الصلاة على فرض كفاية فال موجودون الذين آآ يصلون عليها يكفونك - 00:26:40

هذا الامر قال ولا خوف فوت وقت فرض الا اذا وصل المسافر الى الامام وقد ظاق الوقت يعني لان عادة فقد الماء انما يكون عند المسافر لكن الانسان اللي يعيش في الحاضرة نادر ان يكون فاقدا - 00:26:59  
للماء وانما اكثر من يفقد الماء هو المسافر. فإذا كان المسافر آآ يريد الماء لكن صاف دور حتى يصل دوره ويأخذ نصيبه من الماء. يبقي يططلع وقت الصلاة وهو الى الان ما وصل - 00:27:13

دوره نقول لا تيمم وصل تيمم مصلى قال طيب الماء موجود ايه بس متى الماء قال ساصل اليه يعني حتى لو كان بعيدا مثلا الماء على مسافة ربع ساعة مثلا مشي - 00:27:29

الاقدام هو ما عنده سيارة مثلا ماشي على الاقدام يقول ربع ساعة واصل الى الماء نقول طيب توكل على الله. قال بس يططلع وقت الصلاة بعد عشر دقائق ماذا نقول له - 00:27:45

تيمم وصل على وقت الصلاة اهم من الوضوء هنا لان الوضوء له بدل وهو التيمم نعم ومن وجد ماء لا يكفي لطهارته استعمله فيما يكفي وجوبا. ثم تيمم للباقي - 00:27:56

نعم هذه المسألة انه آآ اذا عنده ماء قليل جدا بالكاد يكفي للمضمضة والاستنشاق وغسل الوجه مثلا هذا الذي يكفي له المال لكن لا يكفي لغسل الرجلين ومسح الرأس وكذا ما يكفي يكفي فقط المضمضة والاستنشاق وغسل الوجه فقط قليل جدا - 00:28:16  
قال يتوضأ بالقليل هذا ثم بالنسبة للباقي اعضاء الوضوء التي لا يكفيه الماء لها يتيمم لها فيكون جمع ايش بين الوضوء والتيمم لصلاة واحدة. وفي رواية ثانية في المذهب انه يكفيه التيمم. يكفيه - 00:28:38

انت يعني اما يتوضأ كامل واما يتيمم نعم وان وجد محدث ببدنه وثوبه نجاسة وعنده ماء لا يكفي وجب غسل ثوبه. ثم ان فضل شيء غسل ببدنه ثم ان فضل شيء تطهر به والا تيمم. نعم - 00:28:59

عندنا الان نجاسة الثوب نجاسة البدن والوضوء وكلها شروط لصحة الصلاة من شروط صحة الصلاة الوضوء من شروط صحة الصلاة طهارة البدن من شروط صحة الصلاة طهارة الملبس ولا لا - 00:29:18

ادل؟ اي نعم هذه ثلاثة شروط لصحة الصلاة طيب انا عندي ماء يكفي لواحد من هذه الشروط ماذا اقدم قدم الوضوء واصل بثوب النجس وبدن النجس او اقدم غسل الثوب اصلی بدن نجس واتيمم - 00:29:36

او اقدم تطهير البدن واصل بثوب نجس واتيمم الذي على المذهب انه يقدم في هذا الثوب تطهير الثوب لان الوضوء له بدل وهو التيمم فيؤخر ويبيقى تطهير الثوب وتتطهير البدن يقول تطهير الثوب اهم من تطهير - 00:29:57

البدن لان تطهير الثوب اه شيء خارج عنك بينما البدن جزء منك يمكنك حكه او ازالته بهذا. اما الثوب فلا يكفي الا غسله فتنفسله. فيقدمون طهارة الثوب ثم طهارة البدن ثم - 00:30:21

الوضوء نعم ومن عدم الماء والتراب صلي الفرض فقط ولا يزيد في صلاته على ما يجزئ ولا اعادة عليه. من عدم الماء والتراب هذا اللي يسمونه الطهورين يعني ليس عندهما وليس عنده تراث. يعني مثلا انسان محبوس في حمام مثلا - 00:30:37

محبوس في حمام او في مكان نجس مثلا ولا يوجد الماء ولا يوجد الشيء الطاهر الذي يتمم به او واحد مثل اه مسوبي عملية مثلا ومجبسة يدينه الشنتين مثلا وليس عنده احد يوظيه ولا احد يبمه - 00:30:58

وهذا ما او انسان مربط مثلا مقيد مثلا محبوس عند الكفار او عند مجرمين او اللي يكون طيب لا يستطيع ان يتوضأ ولا يستطيع ان يتيمم يسمى فاقد الطهورين فاقد الطهور يعني عاجز عن الوضوء وعاجز عن - 00:31:17

التيمم قال فهذا يصل على حاله يصل عليه يسمونه فاقد الطهورين لكن قالوا فاقد الطهورين انما يصل على الضرورة وبالتالي لا يتنفل لا يتنفل بهذه الضرورة لماذا؟ لان الضرورة تقدر بقدرها بس صلي الفرض ويكتفى. نعم - 00:31:33

احسن الله اليك. قال المؤلف رحمة الله واجب التيمم التسمية. وتسقط سهوا وجهها. نعم طبعا التسمية لم تجتث اثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمي في اه تيممه لكن قاسوها على الوضوء - 00:31:57

وقد من بنا ان التسمية عند الحنابلة واجبة وهي الواجب الوحيد في الوضوء وهو ان يقول باسم الله قبل وضوئه قالوا كذلك باسم الله قبل اغتساله وباسم الله قبل تيممه فيرون التسمية واجبة والقول الثاني يقول المذهب انها - 00:32:13

مستحبة واذا قال تسقط سهوا وجهها سهوا يعني نسي يسميه جهلا ما يدرى انه يجب ان يسميه على تيممه. نعم احسن الله اليك. قال المؤلف رحمة الله فروض فروض التيمم خمسة. الفروض هي الاركان - 00:32:31

بعضهم يعبر عنها بالفروض وبعضهم يعبر عنها بالاركان. نعم الاول مسح الوجه الثاني مسح اليدين مع الكوعين الثالث الترتيب في الطهارة الصغرى فيلزم من جرمه ببعض اعضاء وضوئه اذا توضاً ان يتيمم له عند غسله لو كان صحيحا. نعم - 00:32:50

التيمم اركانه مسح الوجه ومسح اليدين مع الكوعين الكوع هذا الكوع هو هذا وعظم يلي ابهام كوع وما يلي المنصر كرسوع ما يسمى الكوع يسمى الكوع وليس هذا الكوع. هذا مرفق - 00:33:12

هذا المرفق اللي هنا نسميه كوع هو مرفق في اللغة. الكوع هو هذا العظم الذي يكون بين الرزق والساعد هذا يسمى الكوع فالتي تم ركنه مسح الوجه ومسح اليدين مع الكوعين - 00:33:38

يعني يمسح الكف كلها مع الكوع الذي هو بين الكف والساعد هذه تمسح كلها قال مسح الوجه مسح اليدين مع الكوعين. هذان ركناي قول الله تبارك فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. نعم. قال الترتيب في الطهارة الصغرى - 00:33:54

يرتب كما جاء في القرآن فامسحوا بوجوهكم وايديكم فيقدم مسح الوجه على مسح اليدين هذا المذهب انه يشترط او من الاركان من الفرائض ان يبدأ بالوجه وفي حديث عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم لما علمه التيمم - 00:34:14

قال ان مكانك ان تضرب يديك الارض ثم تنفس فيها ثم تمسح وجهك. ثم تمسح يدك اليمنى بظاهر ببطن كفك اليسرى ثم امسح يدك اليسرى بباطن كفك اليمنى هذا التيمم اذا يشترط او من اركان التيمم الترتيب - 00:34:37

الوجه ثم الكفين. وهناك قول اخر في المذهب انه لا يشترط الترتيب. لو قدم اليدين على الوجه جاز ذلك وفي صحيح البخاري آآ رواية انه قدم اليدين على الوجه فالامر في هذا واسع ان شاء الله تعالى. لو مسح يديه قبل وجهه - 00:34:57

لا بأس ان شاء الله تعالى ولكن الافضل ان يبدأ الوجه وهذا قول جماهير اهل العلم انه يقدم مسح الوجه على ظاهر الاية على مسح اليدين. قال فيلزم من جرمه ببعض اعضاء وضوئه اذا توضاً ان يتيمم له عند غسله لو كان - 00:35:15

صحيحا ويعني ان من بنا انه اذا كان الانسان مجروها اه في بعض اعضاء الوضوء فانه يتلوظاً لغير المجروح ويتم للجريح الذي لا يستطيع غسله ان كتم تذكرة. من بنا هذا فيقول هنا - 00:35:30

فيلزم من جرمه بعض الاعضاء اذا توضاً ان يتيمم له عند غسله لو كان صحيحا يعني مثل ما آآ يتلوظاً كذلك يتيمم لهذا المكان المجروح ويقدم ايضا الوجه على اليدين. نعم - 00:35:47

احسن الله اليك الفرض الرابع الموالاة في الطهارة الصغرى. فيلزم ان يعيد غسل الصحيح عند كل تيمم. نعم الموالاة في الطهارة الصغرى. الطهارة الصغرى اللي هو الوضوء والطهارة الكبرى هي الغسل - 00:36:03

يقول الموالاة في الطهارة الصغرى يعني ان لا يؤخر مسح اليدين عن مسح الوجه يعني ما يسأل الانسان يتيمم يضرب بيديه الأرض ثم يمسح وجهه ثم يجلس فترة ثم يمسح يديه - 00:36:21

اذا قطع بفترة طويلة بين مسح الوجه ومسح اليدين هذا يسمونه قطع الموالاة قطع الموالاة الاصل من موالاة انه يأتي بالتيمم كله في وقت واحد وان تأخر شيئا يسيرا فلا ينظر لانه لا تنافي الموالاة - 00:36:36

فالموالاة هي المتابعة ان يتبع العضو العضوة قال فيلزم ان يعيد غسل الصحيح عند كل تيمم طبعا هذا قلنا اذا كان تيمم لما اه يمنع غسله نعم الفرض الخامس تعين النية لما يتيمم له من حدث اصغر او اكبر او نجاسة على البدن فلا يكفي نية احدهما عن - 00:36:53

اخر وان نوى جميعها جاز وصح تيممه عن الجميع. نعم، تعين النية لما يتمم له. نفس تعين النية لما يغتسل له تذكرون لما تكلمنا عن الغسل لو كان الانسان عليه جنابة ويريد ان يغتسل للجامعة. مثلا لو نسي الجنابة - 00:37:20

واغتسل للجامعة وهو على جنابة لكن نسي قالوا هذا الغسل لا يكفي لانه لا بد ان ينوي في الغسل الجنابة والجامعة الجنابة والجامعة  
لانه آه يعني شيء يشترط له النية - 00:37:38

لرفع حدث الجنابة رفع حدث الجنابة كذلك التيمم قال لابد ان ينوي بتيممه رفع الحدث الاصغر والاكبر اذا كان عليه حدث اكبر لان  
التيمم يكون كونوا بدل الوضوء بدل الغسل - 00:37:57

ايضا لكن ان تيمم لجميعها هو على جنابة وسيذهب الجمعة وهذا نقول ويصلني مثلا نقول تيمم واحد لكن اهم شيء تنوی بقلبك انك  
تتطهر لجميع هذه الاشياء. نعم قال المؤلف رحمة الله صفة نية التيمم ان يقول نويت بهذا التيمم استباحة صلاة الظهر مثلا من الحدث  
الاصغر او الاكبر - 00:38:10

او النجاسة على البدن وان كان عن جرح يقول نويت التيمم عن غسل العضو الجريح. نعم هذا المشهور في المذهب وهناك القول  
الثاني في المذهب وهو ايضا المنصوص به عن احمد رحمة الله تعالى انه لا لا يجهر بالنية - 00:38:36

لا يجهر بالنية لا يقول نويت لا في الوضوء ولا في الغسل ولا في التيمم ما يقول نويت ان ارفع الحدث اه في هذا التيمم نعم احسن  
الله اليك. قال المؤلف رحمة الله مبطلات التيمم خمسة - 00:38:52

الاول مبطلات الوضوء مبطلات الوضوء الثمانية نعم مبطل يعني كل ما ابطل الوضوء ابطل التيمم كل ما يبطل الوضوء يبطل التيم  
قال مبطلات الوضوء الثمانية ذكرنا بها يلا ذكرنا بمبطلات الوضوء الثمانية - 00:39:10

يلا باسم الله الحدث يعني خروج شيء من السبيلين النوم العميق قول ها الحدث الخروج شيء من السبيلين لمس المرأة بشهوة الردة  
نواقض الوضوء الاحتلام اكل لحم الجزور جيد شو تقول - 00:39:31

الغائط ايه خروج شيء من السبيلين خروج الدم؟ لا الاغماء ذهاب العقل اي نعم واكل لحم الجزور مس الفرج مس الفرج بدون حائل.  
هذه نواقض الوضوء. قال كل نواقض الوضوء تنقض - 00:40:13

التيمم يعني الانسان تيمم ثم اخرج صوتا بطل تيممه تيمم ثم اكل لحم جزور؟ بطلت يمه تيمم ثم لمس امرأة اجنبية بشهوة بطلت  
تيمم ثم لمس فرجه وهكذا كل نواقض الوضوء اذا هي نواقض - 00:40:39

لتيمم. نعم الثاني وجود الماء مع القدرة على استعماله نعم وجود الماء مع القدرة على استعماله. وجود الماء آه له ثلاثة احوال وجود  
الماء له ثلاثة احوال الحالة الاولى ان يجد الماء قبل ان يصلني - 00:40:57

الحالة الثانية ان يجد الماء وهو يصلني الثالثة ان يجد الماء بعد ان يصلني طيب واحد قبل ان يصلني قالوا ترى شافوه يتيمم قالوا ترى  
في ماء بما لا تتيمم - 00:41:21

قال لا لا خلاص نويت اتيمم مو بكيفك طيب فتيمم وصلى هل تصح صلاته؟ لا تصح. لأن حضور الماء يبطل التيمم. اقاموا الصلاة  
يريدون ان يصلون. وهم قبل ان يكروا - 00:41:39

جاء صاحبهم قال معاي مای. اللي عنده الماء مو لما يطلعون الشباب مثلا في سفر او في رحلة او شيء كل واحد هذا معاه الاكل وهذا  
معاه الماء وهذا معاه - 00:41:55

اه شنو بعد الفرشة ومع الخليمة صح ولا لا؟ فالذي معاه الماء وصل فهنا ليس لهم ان يصلوا لأن الماء وصل اذا حضور الماء قبل  
الشرع في الصلاة لا يجوز له ان يتيمم. لا يجوز له ان يصلني بهذا التيمم. ولذلك - 00:42:07

في مثانا اذا حضر الماء بطل العفور يعني بطل التيمم اذا حضر الماء بطل التيمم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر التراب  
ظهور المؤمن لم يجد الماء عشر سنين - 00:42:26

فاما وجدت الماء فامسه بشرتك فاما حضور الماء يبطل التيمم واضح الصورة؟ هذا اذا حضر الماء قبل الشرع في الصلاة. طيب كبر  
للعصر في الركعة الثالثة مثلا او الثانية جاء الماء - 00:42:44

نقول هنا يعتبر كمن انقضض وضوءه في الصلاة شلون لو واحد صلى وانباء الصلاة خرج منه صوت او ريح ماذ يحدث له تبطل صلاته  
ذلك اذا حضر الماء وهو في اثناء الصلاة ولم ينتهي منها تبطل صلاته - 00:43:05

وعليه ان يتوضأ ثم يستأنف الصلاة من جديد الحالة الثالثة اذا انتهى من صلاته بعد ما صلوا وخلصوا وهم يذكرون الله يسبحون مثلا  
يهللون جاء الماء هل يلزمه ان يعيده؟ لا يلزمه ان يعيده الصلاة. لا يلزمه ان يعيده - 00:43:22

الصلوة. نعم الثالث خروج الوقت او دخوله في غير جمعة وجمع تأخير نعم خروج الوقت خروج الوقت مبطل للتيمم لأنهم يقولون  
مبين يرفع اه الحدث لوقت معين يبيح لك الصلاة فقط ثم بعد ذلك لا يرفع الحدث وانما يبيح لك الصلاة. فلذلك قالوا خروج الوقت  
تحتاج - 00:43:42

الوقت الجديد للتيمم من جديد. ومن قال ان التيمم رافع للحدث وانهم بدل عن الماء يقول خروج الوقت لا يؤثر وهذا هو القول في  
المذهب ايضا. نعم قال في غير جمعة وجمع - 00:44:09

تأخير لان الجمعة يعني يختلف وظتها وكذلك جمع التأخير لان جمع التأخير آآ خرج وقت المغرب لكنه سيؤخرها مع العشاء فهنا في  
حال جمع التأخير لا مانع من خروج وقتها. ويصلني بهذا التيمم. صلاتين - 00:44:26

الرابع زوال العذر المبيح للتيمم زوال العذر المبيح للتيمم قلنا ما هي الاعذار اما عدم الماء واما عدم القدرة على استعماله ولا لا؟ نعم  
السبعين اللي كان عند البير مشى - 00:44:48

الناس اللي كانوا سبؤذونه واقفين عند الماء مشوا الدلو الذي لا يجده وجده يعني الذي كان مبيحا له الجرح الذي فيه ربط مثلا فالهمم  
انه اذا ذهب العذر لزمه ان - 00:45:05

يتوضأ نعم ويبطل التيمم الذي تيمم لاجله. نعم الخامس خلع ما مسح عليه من خف وجبرة. هذا قياس على المسع على الخفين في  
الموضوع. لان في المذهب اذا نزع الخف بطل - 00:45:23

قالوا كذلك اذا نزع الخوف بطل التيمم من باب اولى. نعم وان وجد الماء وهو في الصلاة بطلت صلاته. وان انقضضت لم تجب الاعادة  
ولو لم يخرج الوقت. نعم تكلمنا عليه هذا - 00:45:37

احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله صفة التيمم ان ينوي كما تقدم ثم يسمى ويضرب التراب بيديه مفرجتي الاصابع ضربة واحدة  
فيمسح وجهه بباطنه اصابعه وكفيه براحتيه. والاحوط والاحوط ضربتان بعد نزع خاتم ونحوه - 00:45:53

نعم يعني يقول صفة التيمم ان ينوي والنية محلها القلب قلنا على الصحيح ثم يسمى والتسمية سنة في التيمم كما هي ستة في  
الموضوع ويضرب التراب بيديه مفرجتي الاصابع يعني هكذا - 00:46:15

ما يضرب هكذا وانما يضرهم في الركعتين الاصابع وهذا ليس عليه دليل وهناك قول في المذهب ايضا انه لا يلزم تفريج قالت لو  
ضرب هكذا لا يظر لو ظرب هكذا لا ينظر ان شاء الله تعالى - 00:46:32

قال ضربة واحدة يعني يضرب ضربة واحدة فقط. فيمسح وجهه بباطنه اصابعه وكفيه براحتيه. يعني يضرب ضربة واحدة ثم يرفع  
ويمسح وجهه كاملا بيديه ثم يمسح بباطنه كفه اليسرى ظاهر كفه اليمنى ويمسح بباطنه كفه اليمنى ظاهر كفه اليسرى. لو قدم  
اليسرى - 00:46:46

على اليمنى ما يضر لو مسح اليسرى اولا ثم اليمنى ما يضر ذكرنا هذا في الموضوع. انه لو قدم اليسرى على اليمنى لا ينظر كذلك في  
التييم. لو قدم اليسرى على اليمنى كذلك - 00:47:13

لا يضر والافضل انه اذا ضرب في الارض خاصة اذا كان على التراب اذا ضرب في الارض ينفع فيهما بيديه حتى اذا كان علق شيء لا  
يؤذيه لا يدخل في عينه او منخره او كذا - 00:47:26

آآ ينفع بيديه كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمار رضي الله عنه قال والاحوط ضربتان هذا مذهب الشافعی  
واقول في مذهب احمد انه يضرب ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدین - 00:47:41

ضربة للوجه وضربة لليدین والاظهر الله العالم ضربة واحدة تكفيه. نعم ويسن لمن يرجو وجود الماء تأخير التيمم الى اخر الوقت

المختار، نعم الذي ينتظر الماء مثلا قالوا له سياطي الماء بعد نصف ساعة - 00:48:00

وبالـ على الوقت ساعة الافضل انه ينتظر ما يقول لا انا انا ودي اصلي باول الوقت نقول لا الماء سياطي لا يباح لك ان تنتيم وانما تنتظر، اذا قال لا الصلاة صحيحة انه حاليا غير واجب للماء، خاصة اذا كان في الوقت المختار لكن الافضل تأخير، نعم - 00:48:20  
ومن تيم لفرض جاز له ان يصلى ما شاء من فرض ونفل فان تيم لنفل لم يصلى به فرضا، نعم هذا نفس الشيء على القول بأنه هل آآ التيم مبيح او رافع - 00:48:38

نعم وال الصحيح انه يصلى ما شاء فيه من فروض حتى لو خرج الوقت، نعم فاعلى ما يباح بالـ فرض عين فنذر صلاة ففرض كفاية فنافلة فطوفاف نفل فمس مصحف فقراءة - 00:48:53

قرآن فلبت بمسجد، اي نعم، يعني التيم يباح في هذه الاشياء كلها والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد يقول هل من يتم عن الجبيرة تجري عليه احكام التيم مثل دخول وقت الصلاة وان تغضوا بخروج الوقت؟ نعم - 00:49:10  
كذلك على المذهب نعم ما الفرق بين النظر في البصر في قوله تعالى تراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون يعني لا يعني لم ينتفعوا بنظرهم هذا يعني هذا النظر لم ينتفعوا به فوجوده صار كعدمه - 00:49:30

نعم حكم تأجيل المؤجر مثل الاسطبلات والجوائز الموزعة من الحكومة بصفة الاستئجار لا هي مو صفة الحكومة ما اجرت عليك، الحكومة عطيتك ايها تنتفع به ومنعتك من تأجيره هذا غير لكن تأجيل المؤجر انك تؤجر شقة وتروح تأجرها لغيرك - 00:49:49  
او تؤجر محلا ثم تؤجره لغيرك هذا الاسطبلات وهذا ما هي مستأجرة هذه هذه حق انتفاع ما هي مستأجرة لكن تأجير المؤجر هو ان تستأجر شقة ثم تأجرها لغيرك هذا جائز - 00:50:08

بشرط ان لا يعني يقع ضرر على صاحب الملك، يعني مثلا لو كان هو مؤجر مثلا في مثل العمارة وال محلات اللي تحت كلها محلات ذهب مثلا طيب واحد جا يستأجر حاله لحالهم - 00:50:23

وبعدين قوله بنشرجي مثلا تصليح السيارات بين محلات الذهب هذا يقع ضرر على اصحاب المحلات وعلى صاحب العمارة يمكن يطلعون اصحاب لان هذا فيه ضرر هذا تأجيل المؤجر الواقع ضررا على صاحب الملك فهذا لا يجوز - 00:50:41  
اما اذا لم يوقع ضررا فلا مانع من تأجيل المؤجر حكم شراء المنتجات الحمار واستخدامه لجسم من شامبو كريم ايه فهذه الان يعني للأسف يعني فيها الناس خاصة النساء يعني في قضية انه حليب الحمار - 00:50:58

انه زين حق الشعر وزين حق شغل كريم حق الوجه وتشذى حق الجسم وكذا يلعبون عليهم كذب على قول جماهير اهل العلم ان الحمار نجس وحليب نجس فلا يجوز يعني استخدام حليب الحمار - 00:51:29

الوجه والجسم والشعر نجس لا يجوز استخدام حليب الحمار اهل العلم انه نجس ثم كذلك سألنا اطباء عن هذه المسألة قالوا كذب هذا واحد قاعد يبيع يظحك على الناس ما في ابحاث علمية تقول هالكلام هذا ان حليب الحمار احسن من غيره - 00:51:47

بس الناس للأسف جهل تلقى واحد قال والله حطيته مئة بالمئة كل الناس راحوا خاصة النساء فلذلك آآ لا الابتعاد عن هذا لا يجوز باستخدام حليب الحمار اه في الدهون والكريمات وغير ذلك لنجاسته - 00:52:07

عند جماهير اهل العلم والله اعلم حكم قول اذكار الصلاة بعد صلاة السنة جائز ولكن خلاف في السنة السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول الاذكار ثم يصلى السنة، بل كان يصلى السنة في البيت - 00:52:27

صلى الله عليه وسلم قال خير صلاة المرء في بيته الا المكتوبة فكان النبي صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الفريضة كان يذكر الله الذكر المشروع ثم وذاك يذهب الى بيته يصلى النافلة او الراتبة صلى الله عليه وسلم، فلا فلا تقدم - 00:52:49

الراتبة على الاذكار يقول اخي مدمن مخدرات ولا يصلى وعنه اشياء كثيرة هل يمكن ان يبلغ عليه بسبب اذية لنا؟ نعم تبلغ عليه ليأخذونه العلاج ياخذونه يعالجونه ويكشف شره عنكم لا مانع من هذا - 00:53:06

هل يجوز لبس آآ ملابس قصيرة في غرفتي ولو حدي نعم يجوز لكن كما مر علينا من فعل اه ابي الدرداء رضي الله عنه انه كان اذا

اغتسل لا يقف حتى يأخذ ملابسه - 00:53:30

ويكون في مكان مظلم ايضا بحياء من الله حياء من الله. لكن ان شاء الله جائز لكن هل يجوز لبس سماعة الرأس وانا محرم للحج ولا تعتبر غطاء على الرأس؟ لا ليست غطاء على الرأس - 00:53:50

تجوز يقول نحن السوريون في تركيا نتعرض للعنصرية هل يجوز السفر الى تركيا؟ كيف لكن يجوز يجوز السفر الى تركيا لكن اه السؤال هل يجب ولا شيء؟ لا ما يجب - 00:54:06

لكن يجوز لكاتب السفر الى تركيا من تركيا ايه يجوز السفر اذا كان الانسان يؤذى في رزقه وكذا يجوز له ذلك والله المستعان او يقول الان سؤاله يقول هناك من يدعى ان محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى - 00:54:24

تكفيري وانه مجسم يعني هذه الدعاوى كثيرة جدا عليه وعلى غيره رحمه الله تعالى هذه يقال فيها يعني اثبتوا ما قلتم فقط قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين وكتبه موجودة - 00:54:48

والحمد لله لهم كتب كثيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب كلها تنفي هذا الامر لا لا يقول بالتجسيم ولا يقول بالتفير رحمه الله تبارك تعالى هذه دعوة باطلة لو كل انسان تكلم في احد قبل قوله - 00:55:04

ما ادعى قوم يعني دماء قوم واموالهم ولكن البينة على المدعي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. البينة على المدعي نعم يقول في سورة الانسان قوله تعالى يوفون بالنذر هل هذا هو النذر المكرود؟ لا هذا نذر التبرر - 00:55:20

هذا النذر طاعة النذر المكرود هو النذر نذر العوظ نذر المجازاة يعني اللهم ان شفيت مريضي اصوم ان نجحت كذا يعني يحط شرط يضع شرطا لفعل النذر بينما هذا نذر التبرر - 00:55:37

كقول مريم اني نذرت للرحمه صوما فلن اكل اليوم انسية مثل انسان لا بدون اي مقابل يقول نذرت للرحمه ان اصلی ركعتين هذى ثم النذر تبرر نذر طاعة مطلق هل ورد شيء عن فضل سورة الانسان - 00:55:54

لا اعلم الا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر من قراءة فجر الجمعة صلى الله عليه وسلم كل مرة انصح صديقي فيها عندما يرتكب فعلا خاطئنا يبحث بعدي عن شيخ ليتأكد - 00:56:15

ويحاججي طيب يمكن ما يثق فيكلاكم يروح يسأل شيخ ما ما يضر ان شاء الله تعالى هل يحق للوالدين منع الابن من طلب العلم الشرعي بدون سبب واضح اذا كان هذا المنع كراهية للعلم كراهية للدين - 00:56:35

فلا طاعة لهما واما اذا كان هذا المنع لاسباب اخرى بان يريد ان يجد في دراسته انه يخافان عليهم سيارة مثلا مكان بعيد او يخافون عليه من آآل تلقي افكار غير جيدة من اناس معينين او كذا حسب - 00:56:55

لكن اهم شيء انه اذا كان المنع كراهية للدين وكراهية للعلم فانه لا طاعة لهما اهلي يجمعون مالا باستقطاع شهري للعزاء اذا مات فينا احد ما حكم ذلك العزاء مو واضح انها العزاء - 00:57:13

لا ما يجوز شنو مصاريف العزا ما في مصاريف العزا المفروض ما تصير فيه مصاريف للعوا طعام واكل حق الناس وكذا هذا ما يجوز طلعة الطعام للناس لا تجوز في العزا. بالعكس الناس هي اللي تهدى لكم الطعام - 00:57:48

اهل الميت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لال جعفر طعاما فانه قد جاءهم ما يشغلهم لان الناس هم الذين يسرون العزائم ويجمعون الناس غدا وعشما هذا ما يجوز هذا - 00:58:04

يقول هناك شخص يروي قصصا وذات مرة قال ان النبي موسى عليه السلام طلب من الله عز وجل ان يكلم النبي ادم خصوصا انه طردها من الجنة هل هذا كان صحيح - 00:58:22

ما ادرى انه طلب منه ولا لكن اه ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح انه آآلقي موسى ادم فقال يا ادم خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته - 00:58:40

بما اخرجتنا من الجنة فقال ادم لموسى اه انت موسى الذي انزل الله عليك التوراة وميزك بكلامه هل رأيت في التوراة ان هذا مكتوب علي قبل ان اخلق باربعين سنة - 00:58:54

قال نعم قال فلما تلومهم بشيء قدره الله علي؟ فسكت موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم فحج ادم موسى يعني غلبه بالحججة  
لكن ليس فيها ان الله كان يعني يتكلم معهما بين ادم وموسى - [00:59:11](#)

عليهما السلام هل اطلب العلم ام احفظ القرآن؟ علما باني الظاهر حفظته عشرة اجزاء لا استمر بحفظ القرآن ولا مانع من طلب العلم  
لا. ليس هناك ترى قدرة الانسان على الحفظ هو كبيرة جدا - [00:59:26](#)

تستطيع ان تحفظ وتطلب العلم ما في اي مانع ان شاء الله تعالى انك تطلب العلم وتحفظ كتاب الله تبارك وتعالى يقول المسلمين  
الذين يتعدبون في النار عندما كانوا في القبر - [00:59:50](#)

هل عذابه مثل عذاب الكافر؟ الله اعلم لكن يقينا انه آآ يعني المسلم غير الكافر يقول الله تبارك وتعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل  
من النار. واذا قال اهل العلم الكفار على دركات - [01:00:03](#)

في النار اشد الكفار عذابا المناقوفون لأنهم في الدرك الاسفل من النار. ثم بعدهم يعني اقل منهم عذابا وهم المرتدون ثم اقل منهم عذابا  
وهم الوثنيون عباد الاوثان ملحدون هذا هؤلاء - [01:00:18](#)

ثم اقل منهم عذابا اهل الكتاب اليهود والنصارى وهذا بالنسبة للكفار يتفاوتون في العذاب فلا شك ان المسلمين اقل عذابا من الكفار  
بشكل عام هل القيام باعمال المنزل بدل عن الام يعتبر من البر مثل التنظيف والطبخ والاهتمام باخواني الصغار؟ طبعا - [01:00:39](#)  
طالما انه يسعد امك يفرحها هذا الامر فهذا من البر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:01:07](#)